

تحقيق

راغدة صافي
Raghida.ss@gmail.comخطوة ترفع الغبن اللاحق بالعاملات الأجنبية
ترك العمل لم يعد ضراراً أو هروباً

قد تشكل الكلمة احياناً انعكاساً لذهنية مجتمع، بينما يعتبر حذفها مؤشراً لتقدم بعض الدول او تراجعها في ما يتعلق بالنظرة الانسانية بازاء الفئات المهمشة. بعض المؤسسات الرسمية لا يزال يستخدم كلمة خادمة بدل عاملة، كما يتم اعتماد صفة الفارة في المحاضر الرسمية عوض ترك العمل للتي تهرب من منزل كفيلاً

هذا الامر ان دل على شيء، فعلى النظرة الاستعبادية والتملكية المبطنة الموجودة في مجتمعنا حيال هذه الفئة العمالية. لرفع المسؤولية عنهم لا يكتفي بعض الكفلاء باللجوء الى الاجهزة الامنية المعنية للتبليغ عن مغادرة العاملة المنزل، بل يعمدون الى تسجيل بلاغ فرار وسرقة في حقها انتقاماً منها، ما يؤدي الى اذنتها غيباً وسجنها وخضوعها الى محاكمات غالباً ما تكون غير عادلة ولا تستند الى اي دليل.

اسحق: لا يلغي حق من
تعرضوا لجرم السرقة

الى الامن العام والجهات المعنية لاختذ هذا الامر في الاعتبار وتصحيح التعابير المستخدمة".

■ لماذا اعتمدت كلمة فرار او هروب في الاساس؟
□ في ظل غياب اي آلية لفسخ العقد بطريقة قانونية كان الكفيل، بعد مغادرة العاملة منزله، يجد نفسه مضطراً الى السير في الاجراءات المتبعة والتبليغ انها تركت المنزل لازالة اي مسؤولية قد تترتب عليه مادية كانت او معنوية، وكان يلجأ الى النيابة العامة او الى مخفر المنطقة لتقديم شكوى يسجلها على انها فرار وسرقة معا نظراً الى عدم وجود جرم اسمه الفرار، فهو لا يستطيع تقديم شكوى من دون جرم. هذا الامر كان يؤدي الى ملاحقة العاملة وتوقيفها بجرم لم ترتكبه، والنيابات العامة التي تدرك جيداً هذا الامر عمدت في كثير من الحالات الى حفظ الشكاوى وعدم السير في قضايا السرقة لمعرفتها مسبقاً بانها ملفقة. لكن في بعض الحالات كان يتم السير في الشكاوى المقدمة، فيتم توقيف العاملات اللواتي يخضعن لمحاكمات عشوائية غير عادلة. في النهاية، يتم تسفيرهن في الوقت الذي لا تزال لديهن حقوق، وهذا اجراء غير قانوني وغير انساني او حقوقي. بناء على ما تقدم تواصلنا مع الامن العام، وكان المدير العام اللواء عباس ابراهيم متجاوباً الى اقصى حدود واتفقنا مع جميع المعنيين من امن عام وامن داخلي

■ الا تخشون استغلال هذا الامر من بعض العاملات؟
□ هذا التدبير لا يلغي حق اصحاب العمل الذين تعرضوا فعلياً لجرم السرقة بأن يتقدموا بشكوى كما هي العادة عند وقوع اي جرم. فتسلك الشكاوى مسارها القانوني وفق الاجراءات المتبعة في المحاكمات، باعتبار ان العاملة هي كأي شخص موجود على الاراضي اللبنانية يخضع للقوانين المرعية الاجراء والاصول في التوقيف والمحاكمة الى ان يتم اثبات الشكاوى من خلال الاجراءات الجزائية.

■ الم تشكل الظروف الراهنة عائقاً امامكم؟
□ تمر اليوم في ازمان كبيرة ومتلاحقة، اقتصادية وصحية، والوضع صعب على كل المستويات. الا اننا نملك حالياً ارضية جديدة للتعاون مع جميع المعنيين من امن عام وامن داخلي

ووزارتي العدل والعمل، لتنظيم العمل في هذا المجال، فيما الاجواء باتت مهيأة للتغيير اكثر من اي وقت مضى، خصوصاً بعدما غادر لبنان عدد كبير من العاملات في الخدمة المنزلية، لكن الحاجة الاجتماعية الى هذا النوع من العمل لا تزال كبيرة جداً. لا يجب ان نتعاطى في المرحلة المقبلة مع العمل المنزلي كعمل دوني، ومع العمال كأنهم أشياء تابعة لصاحب العمل. اليوم هو الوقت المناسب لاجراءات التغيير المطلوب لان المجتمع بات جاهزاً للتغيير، وقد ادرك حاجته الى هذا النوع من العمل الذي يجب ان لا يبقى مرتبطاً بالعمال الاجانب. قد يتردد الكثير من اللبنانيين في القيام بعمل ما اذا لم يكن محترماً في القانون، لكن اذا اصبح عملاً يحافظ على حقوق المستخدمين ويكون مصاناً قانونياً، فهذا سيشرح العاملين اللبنانيين على اللجوء اليه شأنه شأن العديد من الاعمال التي تطورت لانها اصبحت محمية بالقانون.



المسؤولة الادارية في قسم مناهضة الاتجار بالبشر في منظمة "كفى" موهانا اسحق.

العقد وحده ليس كافياً اذ كان يجب ان يتزامن مع امرين اساسيين ليصبح فعالاً: توضيح آليات الفسخ لحفظ حقوق الطرفين، ووضع آلية لمراقبة تنفيذ بنوده. كما ان المتضرر الاول منه، اي مكاتب الاستقدام، تقدمت بمراجعة امام مجلس شوري الدولة الذي قرر وقف العمل به الى حين بت الموضوع.

■ اللواء ابراهيم
تجاوب مع طرحنا الى
اقصى الحدود

المقدم يوسف: مغادرة العاملات
من قضية جرمية الى مسألة ادارية

ومبادئ حول سلوكيات العسكر تراعي التعامل مع الفئات الهشة والعمال المهاجرين ونزلاء مركز التوقيف الموقت. كما اننا حريصون كل الحرص على التعاطي مع الاشخاص ايا كانوا كقيمة انسانية، فنصون كرامتهم ونحافظ على حقوقهم. منذ نحو سنة، بدأ التداول بازاء ضرورة استبدال عبارة فرار العاملة بالاشارة فقط الى تركها منزل مخدومها، وقد كنا ايجابيين جداً حيال هذا الطرح".

■ ما الذي تغير؟

□ في السابق كان المستخدم حين يريد الإبلاغ

الدولية المصادق عليها وللإعلان العالمي لحقوق الانسان. توجيهات المدير العام للامن العام اللواء عباس ابراهيم كانت واضحة في هذا الاطار، وهي تشدد على وجوب احترام جميع العناصر لحقوق الانسان والالتزام بذلك، مع محاسبة من يتجاوزها او يخالف مضمونها. لطالما كنا سابقين في هذا الامر، وقد وضعنا عام 2016 مدونة سلوك تنظم القوانين والصلاحيات المنوطة بنا، انطلاقاً من القواعد النموذجية الموجودة في الامم المتحدة حول كيفية التعامل مع اصحاب الحقوق - في الامن العام نستخدم هذا المصطلح بدل طالبي الخدمات - وتتضمن رؤية ورسالة

تحدث رئيس دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة في الامن العام المقدم طلال يوسف عن دور الامن العام في رفع الغبن عن الفئات الهشة، وعدم السماح بخرق القوانين المرعية التي تنص على وجوب احترام حقوق الانسان، وعدم المفاضلة بين الاشخاص بحسب جنسياتهم او عرقهم او مناطقهم او فئاتهم الاجتماعية: "في الامن العام نتعاطى مع جميع الموجودين على الاراضي اللبنانية، مواطنين واجانب، في اطار احترام الالتزامات الانسانية والاخلاقية والقانونية، وبخاصة الفئات الهشة منها، انطلاقاً من احترامنا لحقوق الانسان ولجميع الاتفاقات



رئيس دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة في الامن العام المقدم طلال يوسف.

◀ عن ترك العاملة للمنزل رفعا للمسؤولية عنه وللاسراع في اتمام الاجراءات، يقصد اقرب مخفر لقوى الامن الداخلي ويتقدم بشكوى ترك العمل مقرونة بجرم السرقة، وذلك لضرورة وجود جرم في الشكوى التي تقدم في المخافر او رغبة منه في الانتقام من العاملة. اما اليوم، بعد العمل على هذا الموضوع والتشاور مع الجهات المعنية والنيابات العامة، توصلنا الى قرار قضى بالغاء توصيف الفرار او الهروب، وتعديل التسمية لتصبح ترك مكان العمل، ووضعنا في متناول المواطنين كافة التفاصيل المطلوبة ليكونوا على بينة لما يجب ان يقوموا به في حال مغادرة العامل، وبذلك تحول الموضوع من قضية جرمية الى مسألة ادارية بحتة غير مرتبطة بجرم، ولا تتطلب استدعاء من النيابة العامة الا اذا اقترنت بالمغادرة بجرم جزائي كالسرقة او الكسر او الخلع او الضرب وغيرها. وقد صدر عن المدير العام قرار في هذا الشأن تم تعميمه على كامل الاراضي اللبنانية. وبذلك اصحت طلبات رفع المسؤولية وترك العمال استدعاء اداريا يقدم في اي مركز من مراكز الامن العام كأى معاملة لها نماذج معينة يتم تعبئتها.

مغادرة العمال لا تتطلب استدعاء من النيابة العامة الا اذا اقترنت بجرم

□ في الامن العام، ودائما بحسب مدونة السلوك، نطلق على هؤلاء الاشخاص تسمية نزلاء وليس سجناء. لقد قمنا باتخاذ جميع الاجراءات الصحية المطلوبة لمنع انتشار الفيروس بينهم، بدءا من نقلهم من مركز الاحتجاز واليه. كما نغير كامل الاهتمام لمراعاة شروط السلامة العامة، وتأمين العناية الطبية لهم بالسرعة اللازمة في مركز الاحتجاز، ونطبق عليهم جميع الاجراءات الصحية المطلوبة من منظمة الصحة العالمية ووزارة الصحة اللبنانية، كما قمنا بتوفير غرف عزل وتأمين كل ما تتطلبه الظروف الصحية الراهنة. كذلك عمدنا الى تسهيل عملية اخلاء سبيل العديد من النزلاء، منعا للاكتظاظ في مركز التوقيف الموقت.

■ فضلا عن مغادرة 112 الف اجنبي لبنان معظمهم من العمال.

■ هل من اجراءات جديدة في مركز التوقيف الموقت لحماية الموقوفين من انتشار الوباء؟

■ هل فرضت عليكم الجائحة اتخاذ تدابير جديدة لمراعاة وجود العمال الاجانب؟
□ في ظل الازمات المعيشية الراهنة المتزامنة مع تفشي جائحة كورونا، وضعنا برامج تسويات بالتعاون مع السفارات ومنظمة الهجرة الدولية وغيرها من المنظمات الدولية، من اجل تسهيل عودة العمال المهاجرين الى بلادهم واعفائهم من الرسوم. وقد استفاد من برنامج العودة الطوعية 13500 عامل اجنبي لغاية تشرين الثاني 2020

لا عمال ولا اجانب ولا فنانين!

تراجعت اعداد الاجانب الحاملين اقامات سنوية منذ 17 تشرين 2020. غادر لبنان 161942 اجنبيا ولم يدخله سوى 49935، فيكون اجمالي المغادرين غير العائدين 112007 اجانب. السبب الرئيسي في ذلك يعود الى الازمة الاقتصادية والاجتماعية التي عصفت بالبلاد، وعدم قدرة الكفلاء على تأمين الرواتب بالدولار الاميري. كذلك شهدت اعداد السمات الممنوحة الى الفنانين تراجعا كبيرا منذ العام الماضي. في حين بلغت 5428 سمة عام 2020، تدنت الى ادنى مستوياتها هذا العام لتصل الى 932 سمة.

ابرز مطالب العمال الاجانب

- تنظيم المهنة عبر شمولها بنصوص قانوني العمل اللبناني والضمان الاجتماعي.
- تحديد عدد ساعات العمل اليومية.
- تطبيق الحد الادنى للاجور.
- اقرار الاجازة الاسبوعية خارج المنزل.
- الحق في تشكيل نقابة.
- الحق في الاحتفاظ بجواز السفر.
- الحق في الانتقال الى صاحب عمل آخر.
- وسواها من الحقوق.



أمنك بأمان

بالتعاون مع المديرية العامة للأمن العام،
تعرض إذاعة "صوت لبنان" ٩٣.٣،
برنامج "أمنك بأمان"، والذي يبيث كل
يوم إثنين عند الساعة ١١.٢٠ صباحاً

المديرية العامة للأمن العام